Journal Of the Iraqia University (77-2) 31 October (2026)

ISSN(Print): 1813-4521 OnLine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/247

الحالات التي يرد بها القاضي عن نظر الدعوى

الاستاذ: نصيف عبدالله عجيل

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ جامعة الكوت الاهلية/ كلية القانون

Cases of Judicial Recusal from Hearing the Lawsuit

Ministry of Higher Education and Scientific Research\Al-Kut University
College / Faculty of Law
Prepared by: Nassef Abdullah Ajeel

الملخص

يتناول هذا البحث موضوع "الحالات التي يرد بها القاضي عن نظر الدعوى" في القانون العراقي، كضمانة قانونية تهدف إلى حماية حقوق أطراف الدعوى وتكريس نزاهة القضاء وحياده. يتطرق البحث لإشكالية حماية المتقاضين من ميل القاضي أو هواه، وكيفية معالجة المشرع العراقي لها من خلال تنظيم أحكام رد القاضي وتنحيه ونقل الدعوى. وقد قُسمت الدراسة إلى فصلين شملت الحالات الوجوبية والجوازية للرد، ومصير الحكم الصادر، إضافة إلى التطبيقات القضائية والآثار المترتبة على طلب الرد. وتوصل البحث إلى أن إجراء الرد ضروري لتعزيز ثقة الجمهور بالأحكام القضائية رغم التحديات المتعلقة بإثبات أسبابه أو استغلاله لتعطيل سير العدالة. واختُتمت الدراسة بتقديم استنتاجات وتوصيات تُسهم في تطوير القواعد الإجرائية المنظمة لهذه الضمانة.**الكلمات المفتاحية** : رد القاضي، التنحي الذاتي، حياد القضاء، القانون العراقي، نقل الدعوى، بطلان الحكم، السلطة التقديرية.

Abstract

This research addresses the topic of "Cases of Judicial Recusal from Hearing the Lawsuit" under Iraqi law, as a legal guarantee aimed at protecting the rights of the litigating parties and establishing the integrity and impartiality of the judiciary. The study examines the problem of safeguarding litigants against potential judicial bias or prejudice, and how the Iraqi legislator addressed this issue by regulating the rules governing recusal, voluntary withdrawal, and the transfer of cases. The study is divided into two chapters covering mandatory and permissive grounds for recusal, the validity of the issued judgment, judicial applications, and the legal consequences of filing a recusal request. The study concludes that judicial recusal is essential to enhancing public confidence in judicial rulings, despite challenges related to proving the grounds for recusal or its potential misuse to delay proceedings. The research concludes with a set of findings and recommendations aimed at improving the procedural rules governing this guarantee.**Keywords:** Recusal of the Judge, Self-Recusal (Voluntary Withdrawal), Judicial Impartiality, Iraqi Law, Transfer of Lawsuit, Nullity of Judgment, Discretionary Power.

المقدمة

هو إجراء قانوني يسمح للأطراف المتقاضين أو للقاضي نفسه بطلب أو اتخاذ قرار بعدم مشاركة قاض معين في نظر دعوى معينة، وذلك بسبب وجود أسباب قد تؤثر على نزاهة القضاء أو استقلاليته. يعتبر رد القاضي آلية مهمة لضمان العدالة وحماية حقوق الأطراف، حيث يهدف إلى تجنب أي شكوك حول تحيز القاضي أو تأثره بعوامل شخصية أو خارجية.ويقصد به عدم نظر القاضي للدعوى والحكم بها، فالقاضي أولا وقبل كل شيء إنسان، والإنسان بطبيعته يحب ويكره، ويتعرض لسبب أو لآخر للانفعالات النفسية التي تدفع للميل حيا أو كرها.لذا وجب أن يضع المشرع طريقاً يضمن به حماية حقوق أطراف الدعوى إذا ما أصبح القاضي معرضاً للميل. وقد حرص المشرع العراقي على إيجاد هذا السبيل فنص في الباب الثامن من القانون على أحكام رد القضاة وفصل الأسباب التي تدعو إلى رد القاضي. فإذا قام بالقاضي سبب من هذه الأسباب التي تدعو إلى مجرد الشك في حكمه فإن رد القاضي ومنعه من نظر الدعوى وإصدار الحكم فيها يصبح واجباً وذلك لضمان حياد القضاء وتكريس نظرة المجتمع القدسية للقضاء.و أسباب رد القضاة على نوعين الأولى أسباب تجعل القاضي ممنوعاً من نظر الدعوى ولو لم يتقدم أحد من الخصوم بطلب رده، والثانية تجعل القاضي ممنوعاً من نظر الدعوى إذا طلب أحد الخصوم رد القاضي. كما نص على حالة استشعار القاضي بالحرج من نظر دعوى معينة

وكيف يعفي نفسه من هذا الحرج حماية لمبدأ حياد القضاء. وكذلك الحالات التي يجوز معها نقل الدعوى من محكمة إلى محكمة أخرى لأسباب تتعلق بالمبدأ ذاته.رد القاضي هو آلية قانونية ضرورية لضمان العدالة والنزاهة في النظام القضائي. من خلال تحديد الحالات التي يرد فيها القاضي عن نظر الدعوى، يمكن تحقيق التوازن بين استقلالية القاضي وحقوق المتقاضين، مما يعزز ثقة المجتمع في القضاء ككل.

اولاً: أهمية البحث

تعتبر دراسة الحالات التي يرد بها القاضي عن نظر الدعوى من الموضوعات الحيوية في مجالات القانون والقضاء إذ تعكس هذه الحالات مدى تعقيد النظام القانوني وتنوع الظروف التي يمكن أن تؤثر على سير الدعوى. إن فهم هذه الحالات يساعد في تعزيز فعالية الإجراءات القانونية ويساهم في تحقيق العدالة من خلال هذه الدراسة، يتمكن الباحثون والمهتمون من استكشاف كيفية تعامل القضاة مع مختلف المواقف القانونية، مما يساهم في تطوير الفهم العام حول وظيفة القضاء وأهميته في المجتمع (ممدوح، ٢٠٠٨، صفحة ١٢١)و تتجاوز أهمية البحث مجرد الدراسة الأكاديمية، حيث تعتبر النتائج والتوصيات الناتجة عن هذا البحث أداة لتطوير النظام القضائي وتحسين الأداء القانوني. يساعد البحث في تسليط الضوء على التحديات التي يواجهها القضاة وكيفية التغلب عليها، مما يعزز من كفاءة النظام القضائي ويحقق
العدالة. (المحمود، ٢٠١٩، صفحة ١١٩)

ثانياً: أهداف البحث

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق عدة أهداف رئيسية

١.. دراسة الحالات المتنوعة التي يمكن أن يرد بها القاضي عن نظر الدعوى، بما في ذلك الجوانب القانونية والإجرائية التي تحكم تلك الحالات.

٢. وضع معايير محددة يمكن للقضاة الاعتماد عليها عند اتخاذ قراراتهم بشأن نظر الدعوى، مما يساهم في تحقيق العدالة.

٣.التعرف على التحديات التي تواجه القضاة أثناء نظر الدعوى وكيفية التعامل معها بشكل فعال.

٤.تقديم توصيات عملية لتحسين الإجراءات القانونية وتعزيز كفاءة النظام القضائي.

٥.زيادة الوعي والفهم حول دور القضاء في المجتمع وكيفية تأثيره على حياة الأفراد من خلال دراسة الحالات التي يرد بها القاضي.

ثالثا: مشكلة البحث

لقد حرص المشرع العراقي على إيجاد سبيل يضمن به حماية حقوق أطراف الدعوى اذا ما أصبح القاضي معرضا للميل والهوى ولضمان حياد القاضي وتكريس نظر المجتمع لقدسية القضاء فلا بد من طريقة لحل المشكلة وكيفية المعالجة.لذا فقد وجد المشرع حلا لهذه المشكلة وذلك بالنص على أحكام رد القضاء وبيان الأسباب التي تدعو إلى الرد ومنعة من نظر الدعوى وإصدار الحكم فيها ضمانا لحياد القاضي

رابعاً: خطة البحث

لقد تم مناقشة الموضوع في فصلين تضمن الفصل الأول ثلاثة مباحث المبحث الأول: مفهوم الرد والحالات التي يرد فيها الفاضي وجوباًالمبحث الثاني : مصير الحكم اذ نظر القاضي للدعوى المبحث الثالث – التطبيقات القضائية بشأن الموضوع .اما الفصل الثاني فقد تضمن ثلاثة مباحث المبحث الأول – الحالات التي يرد بها القاضي المبحث الثاني – تنحي القاضي .المبحث الثالث تقل الدعوى .وانتهى البحث بخاتمه واستنتاجات وتوصيات.

الفصل الأول رد القاضي وجوباً

رد القضاة وجوباً يتعلق بعدة شروط تتعلق بالحياد والمصلحة، حيث يجب على القاضي أن يتنحى عن النظر في الدعوى إذا كانت هناك أي ظروف قد تؤثر على استقلاليته أو حياده، في كتاب القاضي مدحت المحمود، يتم تناول مفهوم رد القضاة وجوباً وفقاً للمادة (٩٣) من قانون المرافعات المدنية. يشير إلى الحالات التي يجب فيها على القاضي أن يتنحى عن نظر الدعوى المراقيات، وحالات الرد الوجوبي في تلك التي وردت في المادة (٩١) من قانون المرافعات المدنية، وفي حالات وردت على سبيل الحصر وليس التحاليل، ولا يجوز الرد في حالات أخرى قياساً على ما جاء فيها. ومنع المشرع القاضي من نظر الدعوى عند تحقق إحداها، وهذا المنع ورد على سبيل الإلزام حتى وان لم يرده أحد الخصوم، إذ رتب المشرع على قيامه بنظر الدعوى و اتخاذه أي إجراء فيها أو اصدر حكمه بها، فإن هذا الحكم يفسح كلاً أو بعضا ريمة الاستئناف الحكم الذي أصدره أو طمن به تميزاً وهذا ما نصت عليه المادة (٩٢) مرافعات مدنية (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢٦١).وستتولى بيان تلك الحالات تباعاً.

١– إذا كان زوجاً أو صوراً أو قريباً لأحد الخصوم إلى الدرجة الرابعة، وهذا ما نصت عليه المادة (١٤٦) مرافعات مدنية مصري، فيما جعلت المادة (١٢) من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني، ذلك على سبيل الجواز وبناءاً على طلب الخصوم أو احدهم.

والسبب واضح في منع القاضي من نظر الدعوى عندما يكون زوجاً أو صهراً أو قريباً الأحد الخصوم، وان بعدت هذه القرابة، لأن من شأن ذلك أن يوصمه بالميل أو التحيز حتى وان كان على جانب كبير من الثقة التي يوليها إليه المتخاصمين. (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢٦٤)

٢- إذا كان لزوجه أو لأحد أولاده أو أحد أبويه خصومة قائمة مع أحد الطرفين أو مع زوجه أو أحد أولاده أو أحد أبويه ويشترط هنا أن تكون الخصومة قد نشأت قبل قيام الدعوى المعروضة على القاضي، وترى انه لا يشترط استمرار هذه الخصومة لحين إقامة الدعوى، وليس بالضرورة أن تكون هناك دعوى مرفوعة بها، الا انه يتعين ان تكون على جانب من الجد.

٣.إذا كان وكيلاً لأحد الخصوم أو وصياً عليه أو قيماً أو وارثاً ظاهراً له أو كانت له صلة قرابة أو مصاهرة للدرجة الرابعة بوكيل احد الخصوم، أو الوصي أو القيم عليه، أو بأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة التي هي طرف في الدعوى، أو أحد مديريها.

ولا يشترط أن تكون الوكالة أو الوصاية أو القوامة قائمة عند نظر الدعوى وهو ما يراه البعض إذ ان مجرد كون القاضي كان وكيلاً أو وصياً أو قيماً لأحد الخصوم يكفي أن يلقي بظلاله على حياد القاضي ، والمقصود بالوارث الظاهر، هو من يكون مظنونا بأن يرثه القاضي بعد وفاته ويرى البعض الآخر وجوب أن يستمر بالصفات المذكورة إلى حين طرح الدعوى على القاضي .

٤.إذا كان له أو لزوجه أو لأصوله أو لأزواجه أو لفروعه أو أزواجهم أو لمن يكون هو وكيلاً عنه أو وصياً أو قيماً عليه مصلحة في الدعوى المقامة.والمصلحة هنا لا يراد بها المصلحة المادية فحسب، وإنما كل نفع يعود له من وراء نظر الدعوى كما لو تعهد له احد الخصوم بتعيين أحد أولاده في وظيفة عامة أو خاصة أو انه سيحصل على تسهيلات مصرفية، إذا كان احد الخصوم مصرفاً أو من شركات الأموال، ولا يشترط أن يعود النفع إلى القاضي فحسب وإنما يمتد إلى النفع الذي تحصل عليه الزوجة أو الأصول وأزواجهم أو الفروع أو أزواجهم. (العون، ٢٠٢٤، صفحة ٢٤١)

المبحث الأول الحالات التي يرد فيها القاضي وجوباً

ان رد القاضي هو عملية يجرى فيها تغيير القاضي الذي يتولى النظر في القضية، وذلك لأسباب معينة تتعلق بالحيادية والنزاهة. تتحدد الحالات التي يكون فيها رد القاضي وجوباً وفقا للقوانين المنظمة للقضاء، مثل القانون المدني أو قانون المرافعات في الدول المختلفة.

المادة ٩١٠- لا يجوز للقاضي نظر الدعوى في الأحوال الآتية:

١. اذا كان زوجاً أو صهراً أو قريبا لأحد الخصوم إلى الدرجة الرابعة.

٢. إذا كان له أو لزوجه أو لأحد أولاده أواحد ابويه خصومة النائمة مع احد الطرفين أو مع زوجه أو أحد أولاده أو أحد أبويه.

٣. إذا كان وكيلاً لأحد الخصوم أو وصيا عليه أو قيماً أو وارثاً ظاهراً له او كانت له صلة قرابة أو مصاهرة للدرجة الرابعة بوكيل احد الخصوم او الوصي او القيم عليه، أو بأحد اعضاء مجلس إدارة الشركة التي هي طرف في الدعوى أو أحد مديريها.

٤. إذا كان له أو لزوجه او لأصوله أو لأزواجهم أو لفروعه أو لأزواجهم أو لمن يكون هو وكيلاً عنه أو وصيا أو قيما عليه مصلحة في الدعوى القائمة.

٥. إذا كان قد افتى أو ترافع عن أحد الطرفين في الدعوى أو كان قد سبق له نظرها قاضياً أو خبيراً أو محكما أو كان قد أدى شهادة فيها) (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢٦٢).المادة (٩١) المشروحة بفقراتها الخمس قد عددت الأسباب التي لا يجوز للقاضي إذا ما توفر سبب من هذه الأسباب في شخصه أن ينظر الدعوى المعروضة عليه، ويلزم في هذه الحالة الطلب تحريرياً إلى رئيسه المباشر لغرض إحالة هذه الدعوى إلى قاض آخر لنظرها.والأسباب الخمسة في مدلولاتها، ذلك أن القرابة أما أن تكون مصدر حب أو بغض فيقين تخرج القاضي عن حياده مما لا يضمن الخصوم معها نزاهة الحكم وخلوه من التحيز سواء كانت هذه القرابة سببية أو نسبية وقد يكون تأثير الثانية أقوى من تأثير الأولى، وقد فصلت المادة (٣٩) من القانون المدني مفهوم القرابة وكيفية احتساب درجاتها. وكذا الحال بالنسبة للأسباب المنصوص عليها في الفقرات (٢) و (٣) و (٤) من العادة المشروحة، فهي الأخرى قد تدفع القاضي بشكل أو باخر إلى خارج جادة الحياد لذا يمتنع عليه نظر الدعوى عند توفر إحداها (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢٦٣).هذا مع الإشارة إلى أن مفهوم الخصومة القائمة المنصوص عليها في الفقرة (٢) هي وجود ومرى لازالت قائمة بين المذكورين في هذه الفقرة فإذا كان أحد منهم طرفا في الدعوى المنظورة من قبله فيتمتع عليه النظر فيها. أما السبب الوارد في الفقرة (٥) من المادة المشروحة فإنه كثيراً ما يحصل في الحياة العملية إذ يتصادف أن يصدر أحد القضاة حكما في دعوى وهو قاض في محكمة البداءة مثلاً، ثم يرقى إلى عضو أو رئيس في إحدى الهيئات الاستئنافية أو الهيئات التمييزية، ويطعن ذوو العلاقة في هذا الحكم أمام الهيئة التي يشترك فيها، فهنا يلزم القاضي الذي سبق أن أصدر الحكم المطعون فيه الامتناع عن الاشتراك مع الهيئة في نظر ذلك الطعن....ومن التطبيقات القضائية لهذه المادة القرار التمييزي الصادر من محكمة نميز إقليم من كوردستان الهيئة المدنية المرقم ٥٥٤القرار / لدى التدقيق والمداولة تبين أن طلب الرد لا يستند إلى أي سبب من الأسباب

المبينة في المادتين ٩١ و ٩٢ من قانون المرافعات لان الحاكم المطلوب رده لم يصدر أي حكم في الدعوى المرقمة ١٤٠٠ / ب/ ٢٠٠٦ لذا لا يفقد صلاحيته في نظر الطعن التمييزي الواقع على القرارات الصادرة في الدعوى المذكورة، فلا يكون مشمولاً بالتنحي الوجوبي المبحوث عنه في المادة ٩١ من قانون المرافعات بسبق إصداره أحكاما في الدعاوى المشابهة حتى وإن كانت بين الخصم نفهم الما يكن من بينها الدعوى المرقمة ١٤٠٠ / ب / ٢٠٠٦ . لذا واستناداً لأحكام الفقرة ٤ من المادة ٩٦ من القانون نفسه قرر رد الطلب وتغريم طالب الرد غرامة قدرها عشرة آلاف دينار يستحصل منه تنفيذاً وإشعار رئاسة محكمة استئناف منطقة أربيل ومديرية تنفيذ أربيل بذلك وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٠٧/١٢/١١، ويلعب رد القاضي دورا حيويا في نظام العدالة، حيث يضمن نزاهة المحاكم ويعزز الثقة في القضاء. من خلال تحديد الحالات التي يتوجب فيها على القاضي الرد يتم تحقيق مستوى عال من الشفافية والموضوعية في سير القضاء (الرحمن، ٢٠١٩، صفحة ١١٤).

المبحث الثاني مصير الحكم إذا نظر القاضي الدعوى

المادة ٩٢٠- اذا نظر القاضي الدعوى في الأحوال المذكورة في المادة السابقة واتخذ إجراءات فيها، أو أصدر حكمه بها يفسخ ذلك الحكم أو ينقض وتبطل الإجراءات المتخذة فيها).المادة (٩٢) المشروحة تكلمت عن الآثار التي تنجم عن رؤية القاضي للدعوى رقم توفر أحد الأسباب المنصوص عليها بالمادة (٩١) في شخصه، فنصت على بطلان الإجراءات التي اتخذها في تلك الدعوى خلال نظره لها ونصت كذلك على وجوب فسخ أو نقض الحكم إذا كان قد اصدر حكماً فيها. وتترتب هذه الآثار بحكم القانون أي حتى ولو لم يطلب أحد الخصوم ذلك لأن نظر القاضي للدعوى مع فور سبب من الأسباب المنصوص عليها في المادة (٩١) يمنعه من رؤيتها، ويعتبر مخافة لنص أمر يتعلق بالنظام العام.

المادة ٩٣٠- يجوز رد القاضي لأحد الأسباب الآتية:

. إذا كان أحد الطرفين مستخدماً عنده، أو كان هو قد اعتاد مؤاكلة أحد الطرفين أو مساكنته، أو كان قد تلقى منه هدية قبيل إقامة الدعوى أو بعدها

. إذا كان بينه وبين أحد الطرفين عداوة أو صداقة يرجح معها عدم استطاعته الحكم بغير ميل.

. إذا كان قد أبدى فيها رأيا قبل الأوان.

إن المادة (٩٣) المشروحة وضعت لغرض تطمين الخصوم بأن بإمكانهم رد القاضي، إذا كانت بينه وبين أحد الخصوم علاقة من النوع الذي ذكر فيها، وكان من شان هذه العلاقة أن تؤثر في حياد القاضي. أو كان القاضي قد أبدى رأياً في الدعوى المنظورة أمامه قبل الأوان، إذ ليس له أن يبدي رأيا مسبقاً في صلب الدعوى، وإلا فتكون نتيجة الدعوى معلومة مسبقاً مما يحبط جهد الخصم في الدفاع (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢٦٣).

ورد القاضي هنا جوازي ويقع بطلب من الخصم، وإذا ما رضي الخصم بأن يمضي القاضي في رؤية الدعوى وإصدار الحكم فيها رغم علمه بوجود علاقة بين القاضي وأحد الأشخاص المذكورين في المادة المشروحة، وذلك بإيمان الخصم بنزاهة ذلك القاضي وبحياده، وبأن وجود مثل هذه العلاقة لن يؤثر على هذا الحياد. فلا قيد على القاضي من المضي بنظر الدعوى وإصدار الحكم فيها ما دام هو لا يشعر بالحرج من نظرها وما دام الخصوم أو أحدهم لم يطلبوا رده.ومضامين فقرات المادة واضحة في مدلولاتها لأن عمل أحد طرفي الدعوى مستخدماً لدى القاضي، أو انه اعتاد مؤاكلة القاضي أو مساكنته، أو تلقي القاضي عدية من أحد الطرفين، أو وجود عداء أو صداقة للقاضي مع أحد أطراف الدعوى كل تلك عوامل يرجع معها عدم استطاعة القاضي نظر الدعوى وإصدار الحكم فيها (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢٣٣).عندما ينظر القاضي الدعوى، يتخذ عدة خطوات لتقييم القضية وإصدار الحكم. ومع ذلك، إذا كان هناك سبب يدعو إلى رد القاضي أو إذا لم يتمكن من البقاء على نزاهة في القضية، فإن مصير الحكم يمكن أن يتأثر بعدة طرق (القاضي، ٢٠١٧، صفحة ١١٢).

1.استمرار النظر في الدعوى

- إذا لم يكن هناك دليل على تحيز أو أسباب تدعو إلى رد القاضي، فإنه يستمر في نظر الدعوى حتى يصدر حكمه في هذه الحالة، يتم التعامل مع القضية كالمعتاد وتصدر النتائج بناء على الأدلة والشهادات المقدمة.

٢. إعادة النظر في الحكم

- إذا اتضح بعد إصدار الحكم أن القاضي كان يجب أن يرد بسبب تحيز أو أي عامل آخر) فإن الحكم قد يعتبر غير صحيح أو يمكن الطعن فيه. قد يتم إحالة القضية إلى قاضي آخر

للنظر فيها.

المبحث الثالث التطبيقات القضائية بتأثير رد القاضي وكيفية التعامل مع الحالات التي تحتاج إلى رد القاضي

ومن التطبيقات القضائية للمادة (٩٣) قرار محكمة التمييز الاتحادية هيئة الأحوال من هيئة الشخصية المرقم ٨١٥٨

قدم طالب رد القاضي طلباً إلى محكمة التمييز الاتحادية يطلب فيه تنحي القاضي السيد (ب. ك.ع) في محكمة الأحوال الشخصية في كربلاء عن نظر الدعوى المرقمة ٦١٠٥/ش/ ٢٠١٥، والتي موضوعها تعويض عن طلاق تعسفي وذلك للأسباب الواردة بطلبه. أرسلت المحكمة أعلاه أوراق الدعوى كافة مع مطالعة القاضي المختص إلى محكمة التمييز الاتحادية للنظر بالطلب.القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد أن طلب رد القاضي المقدم من طالب الرد لا يستند إلى سبب من الأسباب المنصوص عليها في المادة (٩٣) من قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل، وقرر رده وتغريم طالب الرد مبلغا قدره خمسة آلاف دينار وصدر القرار بالاتفاق في /٢٩ محرم / ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٠١٥/١١/١١ م.تتعلق التطبيقات القضائية بتأثير رد القاضي بكيفية التعامل مع الحالات التي تحتاج إلى رد القاضي وكيف يؤثر ذلك على سير الدعوى ونتائجها عند حدوث رد للقاضي، يعتبر ذلك حدثا مهما ينعكس على العملية القضائية بطرق عدة. (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢٦٣)عندما يطلب رد القاضي، يتم فحص الأسباب المقدمة بعناية من قبل هيئة قضائية مستقلة. إذا تم قبول الطلب، يتم تنحي القاضي وبذلك يتعين عليه عدم المشاركة في أي قرار يتعلق بالقضية. يقوم القاضي بدور محوري في توجيه نظر الدعوى، وعندما يغادر القاضي، تصبح الأمور أكثر تعقيدا، سواء للخصوم أو للمحكمة. يتم تعيين قاض بديل، وقد تحتاج هذه العملية إلى وقت إضافي، مما يسبب تأخير في الفصل في القضية.عادة، بعد تعيين قاض جديد، يقوم هذا القاضي بمراجعة الملفات والمستندات السابقة، وقد يجبر على إعادة النظر في بعض الأدلة وتقييم الشهادات من منظور جديد. هذه الديناميكية تتطلب الوقت والموارد، وقد تؤدي إلى تغيير في فهم القضية أو حتى في القرار النهائي. (سعدالدين، ٢٠١٥، صفحة ٢١٩)في المحصلة، تطبيقات رد القاضي تعكس التوازن بين ضمان حقوق الأطراف في المحاكمة العادلة وتحقيق الكفاءة في الإجراءات القضائية. بينما يشير رد القاضي إلى ضرورة الحفاظ على الحيادية، يظهر أيضا التحديات اللوجستية التي تواجه النظام عند تغيير القضاة في سياق نظر الدعوى.

الفصل الثاني حالات رد القاضي جوازاً

حالات رد القاضي جوازا تعني الظروف التي يجوز فيها لأطراف الدعوى طلب رد القاضي المعين للنظر في القضية، وذلك لأسباب معينة تجعل استمرار القاضي في النظر في الدعوى غير مناسب. ومن أبرز هذه الحالات هو إذا كان هناك علاقة شخصية أو مالية بين القاضي وأحد أطراف الدعوى، مما قد يؤثر على حياد القاضي. مثلاً، إذا كان القاضي صديقا مقربا لأحد المتقاضين أو كانت له مصلحة مالية في القضية، يعتبر ذلك سببا للرد. وكذلك، يمكن أن يكون هناك حالة من عدم الثقة في قدرة القاضي على تحقيق العدالة بسبب سلوك سابق له أو مواقف معلنة قد تؤثر على حكمه. على سبيل المثال، إذا كان للقاضي آراء معلنة حول موضوع القضية أو إذا سبق له أن اتخذ مواقف غير محايدة في قضايا مشابهة. وتعتبر أيضا حالات عدم الكفاءة أو عدم القدرة على أداء الواجبات القضائية، مثل وجود مرض نفسي أو جسدي يؤثر على أداء القاضي حيث يعتبر رد القاضي جوازا إجراء هاما للحفاظ على نزاهة القضية، ويتطلب تقديم أسباب واضحة ومقنعة لدعم طلب الرد من قبل طرفي الدعوى . (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ١٢٠)

المبحث الأول الحالات التي يرد بها القاضي جوازاً

يجوز رد القاضي لاحد الاسباب الاتية :-

١ – اذا كان أحد الطرفين مستخدما عنده او كان هو قد اعتاد مؤاكلة احد الطرفين أو مساكنته او كان قد تلقى منه هدية قبيل اقامة الدعوى أو بعدها .

٢– اذا كان بينه وبين احد الطرفين عداوة او صداقة يرجح معها عدم استطاعته الحكم بغير ميل .

٣– اذا كان قد ابدى رايا فيها قبل الاوان .

المادة (٩٣) المشروحة وضعت لعرض تطمين الخصوم بأن بإمكانهم رد القاصي، إذا كانت بينه وبين احد الخصوم علاقة من النوع الذي ذكر فيها، وكان من شان هذه العلاقة أن تؤثر في حياد القاضي. أو كان القاضي قد أبدى رأياً في الدعوى المنظورة أمامه قبل الأوان، إذ ليس له أن يبدي رأياً مسبقاً في صلب الدعوى، والا تكون نتيجة الدعوى معلومة مسبقاً مما يحبط جهد الخصم في الدفاع ورد القاضي هنا جوازي ويقع بطلب من الخصم، وإذا ما رضي الخصم بأن يمضي القاضي في رؤية الدعوى وإصدار الحكم فيها رغم علمه بوجود علاقة بين القاضي واحد الأشخاص المذكورين في المادة المشروحة، وذلك بإيمان الخصم بنزاهة ذلك القاضي وحياده، وبأن وجود مثل هذه العلاقة لن يؤثر على هذا الحياد. فلا قيد على القاضي من المضي بنظر الدعوى وإصدار الحكم فيها ما دام هو لا يشعر بالحرج وما دام الخصوم أو أحدهم لم يطلبوا رده. (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢١١) ومن التطبيقات القضائية للمادة (٩٣) قرار محكمة التمييز الاتحادية / هيئة الأحوال الشخصية قدم طالب رد القاضي طلبا إلى محكمة التمييز الاتحادية يطلب فيه تنجي القاطي بد (ب.ك.ع) في محكمة الأحوال الشخصية في كربلاء عن نظر الدعوى المرقمة ٦١٠٩ / ش/ ٢٠١٥ ، والتي

موضوعها تعويض عن طلاق تعفي وذلك للأسباب الواردة بطلبه أرسلت المحكمة أعلاه أوراق الدعوى كافة مع مطالعة القاضي المختص إلى محكمة التمييز الاتحادية للنظر بالطلب . (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢٠١)

المبحث الثاني تنحي القاضي

المادة ٩٤-- يجوز للقاضي إذا استشعر بالحرج من نظر الدعوى لأي سبب أن يعرض أمر تنحيه على رئيس المحكمة للنظر في إقراره على التنحي المادة (٩٤) المشروحة جاءت وسطا بين المادة (٩١) التي ألزمت القاضي بالحرج والامتناع عن نظر الدعوى إذا وجد سبب من الأسباب المنصوص عليها في تلك القضية ، وبين المادة (٩٣) التي أعطت الحق للخصوم بطلب رد القاضي ومنعه من النظر في الدعوى إذا وجدوا أحد الأسباب المنصوص عليها في تلك المادة تعد المادة ٩٤ لتعطي القاضي سلطة إضافية للتنحي إذا استشعر بالحرج من نظر الدعوى لأي سبب كان بالرغم من انه لم يقم به سبب من اسباب الرد التي ورد ذكرها حصرا في المادتين ٩١ أو ٩٣ و (٩٣). لذا فقد أتاحت له المادة (٩٤) الفرصة لإراحة ضميره بالتنحي عن نظر الدعوى دون أن يلزم بإيضاح السبب الذي يدعوه للتنحي. وإن في فتح هذا الباب أمام القاض لضمانة أكيدة على حياد القاضي ونزاهته، فكثيراً ما يشعر القاضي بالحرج من نظر دعوى معينة إما بسبب أطرافها أو بسبب موضوعها فيعرض أمر تنحيه عن نظرها على تس وهو رئيس محكمة الاستئناف في المنطقة الاستئنافية، وإذا كان من قضاة محكمة التميز فإن الطلب يقدم إلى رئيس محكمة التمييز وإلى رئيس المحكمة الاتحادية العليا إذا كان طالب التنحي أحد قضاتها، وفي هذه الحمالة يحل محله أحد الأعضاء الاحتياط عند اقر طلبه من رئيس المحكمة الاتحادية العليا. وإذا ما استجاب الرئيس المعني إلى لد القاضي وهو من النادر أن يرفض مثل هذا الطلب حرصاً منه على استقامة ونزاهة القضاء فأنه يقر الطلب ويقرر رؤية الدعوى من قبل قاض آخر من المحكمة ذاتها أو في مس أخرى ضمن المنطقة الاستئنافية، ويعيد إضبارة الدعوى إلى المحكمة ذاتها لتتم إرسالها إلى القاضي الذي تسب بموجب قرار رئيس محكمة الاستئناف لرؤيتها.آلية عمل المادة ٩٤:

١.استشعار الحرج : يجب على القاضي أن يستشعر بالحرج من نظر الدعوى. هذا الحرج قد يكون ناتجا عن أي سبب يراه القاضي كافيا، سواء كان ذلك السبب يتعلق بمصلحة شخصية أو علاقة مع أحد الأطراف أو أي اعتبار آخر يؤثر على قدرته على نظر الدعوى بحيادية.

٢. عرض الأمر على رئيس المحكمة : بعد استشعار الحرج، يجب على القاضي أن يعرض أمر تنحيه على رئيس المحكمة. هذا يعني أن القاضي لا يتنحى مباشرة، بل يعرض الأمر على رئيس المحكمة لاتخاذ القرار.

٣. قرار رئيس المحكمة : يتولى رئيس المحكمة النظر في الأسباب التي قدمها القاضي ويقرر ما إذا كان التنحي مبررا أم لا. قرار رئيس المحكمة هو الفيصل في هذه الحالة.

الغاية من المادة ٩٤:

تهدف هذه المادة إلى تعزيز الثقة في القضاء وضمان نزاهة الأحكام. إعطاء القاضي الحق في التنحي عند استشعاره بالحرج يتيح له تجنب أي شبهة أو تأثير محتمل على الحكم، ويضمن أن يكون الحكم صادرا عن قناعة تامة وبعد دراسة متأنية لجميع جوانب القضية (العون، ٢٠٢٤)

مثال توضيحي

لنفترض أن القاضي اكتشف أن أحد الشهود في القضية هو صديق قديم له، ولكنه لا يرى أن هذه الصداقة ستؤثر على حكمه في هذه الحالة، لا يوجد سبب مباشر لالزامه بالتنحي بموجب المادة ٩١، ولا يمكن للخصوم طلب رده بموجب المادة .٩٣. ومع ذلك، إذا استشعر القاضي بالحرج من نظر الدعوى بسبب هذه الصداقة، فإنه يمكنه عرض الأمر على رئيس المحكمة لاتخاذ القرار المناسب. (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢١١)

باختصار المادة ٩٤ تعطي القاضي مساحة من الحرية للتنحي إذا كان يرى أن ذلك يخدم مصلحة العدالة ويضمن نزاهة الحكم.

تنحي القاضي هو إجراء قانوني يتيح للقاضي أن يتنحى عن النظر في قضية معينة إذا توفرت أسباب مشروعة لذلك. يعتبر التنحي خطوة لضمان نزاهة العملية القانونية وحيادها. وفقا للقوانين المعمول بها، يمكن أن يجري رد القاضي لأسباب معينة، منها:

١. علاقة القاضي بأحد الطرفين: يجوز للقاضي أن يتنحى عن القضية إذا كان أحد الأطراف مستخدما لديه، أو إذا كان قد اعتاد مؤاكلة أحد الطرفين أو مساكنته أيضاً، إذا تلقى القاضي هدية من أحد الأطراف قبيل إقامة الدعوى أو بعدها، فهذا يعد سببا مقبولا للتنحي. فوجود علاقات شخصية أو مالية مع أحد الأطراف قد يؤثر على حياد القاضي ويمكن أن يؤدي إلى تعارض للمصالح.

٢. العداوة أو الصداقة: إذا كان بين القاضي وأحد الأطراف عداوة أو صداقة قوية، بحيث يرجح معها عدم استطاعة القاضي الحكم بموضوعية ودون ميل، فيجوز له أن يتنحى العوامل الشخصية مثل العلاقات الاجتماعية قد تؤثر على قدرة القاضي في اتخاذ قرار عادل.

٣. إبداء رأي مسبق: إذا كان القاضي قد أبدى رأيا في القضية قبل الأوان، أو إذا كانت لديه انطباعات مسبقة قد تؤثر على حكمه، يمكنه أن يتنحى عن النظر في القضية. فهذا يضمن أن القاضي لا يتخذ قرارا استنادا إلى أراء غائرة أو انطباعات سابقة، بل بناء على الحقائق والأدلة المعروضة أمامه.

متى وكيف يقدم طلب الرد

المادة – ٩٥-١– يجب تقديم طلب الرد قبل الدخول في أساس الدعوى سقط الحق فيه ٢ – يجوز تقديم الرد بعد ذلك إذا استجدت أسبابه أو اطالب الرد أنه لم يكن يعلم بها.

حددت المادة (٩٥) المشروحة الوقت الذي يقدم فيه طلب الرد من قبل الخصوم الذي توفر لديه سبب من الأسباب المنصوص عليها في المادتين (٩١) و (٩٣).

حدد المادة ٩٥ الإطار الزمني والإجرائي لتقديم طلب رد القاضي إليك تفصيل لكيفية ومتى يتم

تقديم هذا الطلب:

متى يقدم طلب الرد؟

- الأصل : يجب تقديم طلب الرد قبل البدء في أي إجراء أو دفاع في القضية. الهدف من ذلك هو ضمان عدم استغلال حق الرد كوسيلة لتعطيل الإجراءات أو المناورة بعد اتضاح مسار القضية.
- الاستثناء : إذا ظهر سبب الرد أو علم به الطالب بعد البدء في الإجراءات، فيجب تقديم الطلب فور العلم بالسبب. هذا الاستثناء يراعي الحالات التي لا يكون فيها سبب الرد معروفا مسبقا.

كيف يقدم طلب الرد؟

١– تقديم طلب كتابي : يجب تقديم طلب الرد بصورة كتابية إلى المحكمة. يفضل أن يكون الطلب واضحا ومفصلا، يحدد فيه الطالب الأسباب التي يستند إليها في طلب الرد.

٢– تحديد أسباب الرد : يجب أن يوضح الطلب بالتفصيل الأسباب التي يستند إليها الطالب في طلب الرد مع تقديم الأدلة أو القرائن التي تدعم هذه الأسباب قدر الإمكان.

٣– تضمين الطلب : يجب أن يتضمن طلب الرد

- اسم القاضي المطلوب رده.
- الأسباب الموجبة للرد بشكل واضح ومفصل.
- الأدلة والقرائن التي يستند إليها الطالب في طلب الرد.

٤– الجهة التي يقدم إليها الطلب : يقدم طلب الرد إلى رئيس المحكمة التي يتبعها القاضي المطلوب رده. رئيس المحكمة هو المسؤول عن اتخاذ الإجراءات اللازمة للنظر في الطلب واتخاذ القرار المناسب.

المبحث الثالث نقل الدعوى

المادة ٩٧ يجوز نقل الدعوى من محكمة إلى أخرى بقرار من محكمة تميز إذا تعذر تشكيل المحكمة الأسباب قانونية أو كان في رؤية الدعوى يؤدي إلى الإخلال بالأمن، أو لأي سبب آخر تراه محكمة التمييز مناسباً) . (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢٦٨)تتناول المادة ٩٧ موضوع نقل الدعوى من محكمة إلى أخرى. يهدف نقل الدعوى إلى ضمان سير العدالة وتجنب أي تأثيرات سلبية قد تؤثر على حيادية المحكمة أو سلامة الإجراءات. فيما يلي

تفصيل لأحكام هذه المادة:

الحالات التي يجوز فيها نقل الدعوى

يجوز نقل الدعوى من محكمة إلى أخرى في الحالات التالية:

١. الخوف من عدم تحقيق العدالة : إذا كان هناك خوف مبرر من عدم تحقيق العدالة بسبب ظروف معينة تؤثر على المحكمة التي تنظر الدعوى. يمكن أن تشمل هذه الظروف وجود تأثيرات خارجية على القضاة أو المحكمة، أو وجود علاقات خاصة بين أحد الأطراف والقضاة، أو أي عوامل أخرى قد تؤثر على حيادية الحكم.

٢. حماية الأمن العام : إذا كان نقل الدعوى ضروريا لحماية الأمن العام أو منع وقوع اضطرابات أو تهديدات قد تعيق سير العدالة. قد يكون ذلك بسبب حساسية القضية أو تأثيرها على المجتمع، أو بسبب وجود تهديدات لأمن القضاة أو الشهود أو الأطراف المعنية.

كيف يتم نقل الدعوى؟

١.. تقديم طلب نقل : يجب تقديم طلب بنقل الدعوى إلى المحكمة الأعلى درجة من المحكمتين المعنيتين. على سبيل المثال، إذا كانت الدعوى منظورة في محكمة ابتدائية، فيقدم طلب النقل إلى محكمة الاستئناف.

٢. تضمين الطلب : يجب أن يتضمن طلب النقل الأسباب الموجبة للنقل، مع تقديم الأدلة والقرائن التي تدعم هذه الأسباب. يجب أن يكون الطلب واضحا ومفصلا، يوضح الظروف التي تستدعي نقل الدعوى.

٣.قرار المحكمة الأعلى درجة : تتولى المحكمة الأعلى درجة فحص الطلب والتحقق من الأسباب الموجبة للنقل. إذا اقتنعت المحكمة بوجود مبرر للنقل، تصدر قرارا بنقل الدعوى إلى محكمة أخرى.

٤.تنفيذ قرار النقل : بعد صدور قرار النقل، يتم إرسال ملف القضية إلى المحكمة التي تم نقل الدعوى إليها، وتتولى هذه المحكمة استكمال الإجراءات والنظر في الدعوى.

مثال توضيحي

لنفترض أن قضية جنائية كبيرة تسببت في توترات واضطرابات في مدينة معينة، وهناك مخاوف من أن تؤثر هذه التوترات على حيادية المحكمة المحلية. في هذه الحالة، يجوز للمدعي العام أو أحد الأطراف المعنية أن يتقدم بطلب لنقل الدعوى إلى محكمة أخرى في مدينة أخرى، وذلك الحماية الأمن العام وضمان سير العدالة بشكل سليم. (سامية، ٢٠١٨)تهدف المادة ٩٧ إلى توفير آلية لنقل الدعاوى في الحالات التي يكون فيها هناك خطر على سير العدالة أو الأمن العام. يجب أن يستند طلب النقل إلى أسباب قوية ومبررة، وتتولى المحكمة الأعلى درجة فحص هذه الأسباب واتخاذ القرار المناسب بشأن نقل الدعوى (المحمود، ٢٠١٥، صفحة ٢٦٦)

الخاتمة

يتناول هذا البحث موضوع رد القاضي في القانون العراقي، وهو إجراء يهدف إلى ضمان نزاهة القضاء وحياده يستند البحث إلى تحليل النصوص القانونية المتعلقة برد القاضي، بالإضافة إلى دراسة مقارنة مع قوانين أخرى، مع التركيز على كتاب "القاضي ومسؤولياته القانونية" لسامية الرحمن كمصدر أساسي. يسلط البحث الضوء على الأسباب الموجبة لرد القاضي، والإجراءات المتبعة لتقديم طلب الرد، والآثار المترتبة على قبول أو رفض الطلب. كما يناقش البحث دور السلطة التقديرية للقاضي في تقدير الحرج الذي قد يستدعي تنحيه.

الاستنتاجات

١. أهمية رد القاضي : إجراء رد القاضي ضروري لضمان نزاهة القضاء وثقة الجمهور في الأحكام القضائية.

٢.أسباب الرد : القانون العراقي يحدد أسبابا واضحة ومحددة لرد القاضي، تهدف إلى تجنب تضارب المصالح والتأثيرات الشخصية على الأحكام.

٣.إجراءات الرد : إجراءات تقديم طلب الرد تتسم بالوضوح، وتضمن حق الخصوم في الطعن في حيادية القاضي.

٤.السلطة التقديرية : القاضي يتمتع بسلطة تقديرية في تقدير الحرج الذي قد يستدعي تنحيه مما يساهم في تحقيق العدالة بشكل أفضل.

٥. التحديات : قد تواجه عملية رد القاضي بعض التحديات، مثل صعوبة إثبات بعض الأسباب الموجبة للرد أو استغلال حق الرد لتعطيل الإجراءات القضائية.

التوصيات:

١. تعديل النصوص القانونية : مراجعة وتعديل النصوص القانونية المتعلقة برد القاضي بهدف توضيح بعض المفاهيم وتوسيع نطاق الأسباب الموجبة للرد لتشمل حالات أخرى قد تؤثر على حيادية القاضي.

٢. تفعيل دور التفتيش القضائي : تفعيل دور التفتيش القضائي في الرقابة على أداء القضاة والتأكد من التزامهم بمعايير النزاهة والحياد، واتخاذ الإجراءات اللازمة في حال وجود أي تجاوزات.

٣.تدريب القضاة : تنظيم دورات تدريبية للقضاة حول أخلاقيات العمل القضائي، وأهمية النزاهة والحياد، وكيفية التعامل مع حالات تضارب المصالح.

٤.توعية الجمهور : توعية الجمهور بحقوقهم في طلب رد القاضي، وتسهيل إجراءات تقديم الطلب، بهدف تعزيز الثقة في القضاء.

٥.دراسات مقارنة : إجراء المزيد من الدراسات المقارنة مع قوانين دول أخرى، للاستفادة من التجارب الناجحة في مجال رد القضاة.

٦.مكافحة الفساد : اتخاذ إجراءات فعالة لمكافحة الفساد في الجهاز القضائي، وضمان مساءلة القضاة عن أي مخالفات أو تجاوزات.

المراجع

الرحمن. (٢٠١٩). علي الرحمن دور القاضي في تحقيق العدالة، دار العلوم القانونية .

العون. (٢٠٢٤). خمائل عبد الله الطون "رد القاضي في الدعوى المدنية"، مجلة الدراسات المستدامة.

القاضي. (٢٠١٧). نور الدين محمد القاضي ومسؤولياته القانونية، دار العلوم القانونية، ٢٠١٧ ، ص ١١٢.

المحمود. (٢٠١٥). مدحت القضاء في العراق – دراسة استعراضية – الطبعة الرابعة ٢٠١٥ .

سامية. (٢٠١٨). سامية الرحمن القاضي ومسؤولياته القانونية، دار العلوم القانونية، .

سعدالدين. (٢٠١٥). سعد الدين محمد القاضي ومسؤولياته القانونية، دار العلوم القانونية، ٢٠١٥، من ٢٩١.

مدحت المحمود. (٢٠١٩). مدحت ، شرح قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ وتطبيقاته العملية، دار الرافدين للطباعة والنشر والتوزيع.

ممدوح. (٢٠٠٨). ممدوح عبد الكريم حافظ طلب رد القاضي وتنحيته دراسة مقارنة، جامعة النهرين.

References

- **Al-Rahman. (2019).** Ali Al-Rahman, The Role of the Judge in Achieving Justice, Dar Al-Uloom Al-Qanuniyya.
- **Al-Awn. (2024).** Khama'il Abdullah Al-Awn, "Recusal of the Judge in Civil Cases," Journal of Sustainable Studies.
- **Al-Qadi. (2017).** Noor Al-Din Muhammad, The Judge and His Legal Responsibilities, Dar Al-Uloom Al-Qanuniyya, 2017, p. 112.
- **Al-Mahmood. (2015).** Medhat, The Judiciary in Iraq: An Overview Study, 4th ed., 2015.
- **Samia. (2018).** Samia Al-Rahman, The Judge and His Legal Responsibilities, Dar Al-Uloom Al-Qanuniyya.
- **Saad Al-Din. (2015).** Saad Al-Din Muhammad, The Judge and His Legal Responsibilities, Dar Al-Uloom Al-Qanuniyya, 2015, p. 291.
- **Medhat Al-Mahmood. (2019).** Medhat, Explanation of the Civil Procedure Law No. 83 of 1969 and Its Practical Applications, Dar Al-Rafidain for Printing, Publishing, and Distribution.
- **Mamdouh. (2008).** Mamdouh Abdul Kareem Hafiz, Motion for Judge Recusal and Disqualification: A Comparative Study, Al-Nahrain University